الأمم المتحدة

A/C.6/64/SR.5

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والستون

Distr.: General
9 March 2010
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الخامسة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بن مهيدي ..... (الجزائر)

المحتويات

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

09-55385 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

افتُتحت الجلسة في الساعة ١١/٢٠.

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/64/37، و A/64/161، و Add.1)

١ - **السيد تشاتشووه** (الكاميرون): قال إن الإرهاب الذي تغذيه الكراهية بمختلف أشكالها يستلزم تعزيز التضامن والتعاون الدولي. فالإرهاب يتنافى مع مبادئ الأمم المتحدة ومقاصدها، وهو غير مقبول بغض النظر عن دوافعه. واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب التي يتعين تنفيذها من خلال آلية يجري التفاوض بشأنها في إطار من الشفافية، تعتبر هي والصكوك المعتمدة برعاية الأمم المتحدة أدوات مفيدة، غير أنه ينبغي استطلاع سبل أخرى لمكافحة الإرهاب. ويتعين توثيق التعاون، لا سيما في شكل تدابير وقائية ومساعدة تقنية وتبادل للمعلومات. وأضاف أن توفير التمويل الكافي لآليات الرصد وسبل تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب في البلدان النامية، مصحوبا بتدريب الموظفين، من شأنه أن يساعد تلك البلدان في التدابير الوقائية التي تتخذها. ومن الضروري تشجيع الآليات الإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة الإرهاب وتوفير الدعم الكافي لها من جانب البلدان المتقدمة النمو. فهذه البلدان والمؤسسات المالية الدولية عليها أن تزيد من الموارد المخصصة لدعم جهود مكافحة الإرهاب. ويمكن للمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الخبرات المتصلة بالموضوع أن تضطلع بدور حيوي في تعزيز القدرات الوطنية.

٢ - واسترسل قائلا إنه ينبغي الانتهاء على وجه الاستعجال من وضع مشروع اتفاقية شاملة عن الإرهاب لسد الثغرات التي تخلفها الصكوك القطاعية. وأعرب عن التزام بلده بالعمل مع سائر الوفود الأخرى للتفاوض على نص يُتفق عليه. بيد أن اعتماد الاتفاقية ليس غاية في حد ذاته. فلا بد من التوصل لحلول دائمة للفقر والظلم والنزاعات، وهي أمور تهيئ مرتعا خصبا للجماعات الإرهابية.

٣ - وذكر أن الكاميرون ملتزمة التزاما كاملا بمكافحة الإرهاب. فلديها منذ عام ٢٠٠٥ وكالة وطنية للتحقيقات المالية تتولى مهمة التحقق من مصادر الأموال التي تحوم حولها شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وهي طرف في أغلب الصكوك الدولية المتعلقة بالإرهاب، كما أنها تتعاون مع مجلس الأمن من خلال لجانه الثلاث المنشأة عملا بقرارات المجلس ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتؤيد الكاميرون توطيد التعاون فيما بين هذه اللجان الثلاث. وأضاف أن ضحايا الإرهاب ينبغي أن يحظوا بعناية خاصة. وفي هذا الصدد، أعرب وفد بلده عن ترحيبه بالندوة المعنية بمؤازرة ضحايا الإرهاب التي عُقدت في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

٤ - واستطرد فقال إن ضمان توافق جميع تدابير مكافحة الإرهاب مع ميثاق الأمم المتحدة وأحكام القانون الدولي، ولا سيما قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي، أمر لا غنى عنه. ويجب أن يتلافى المجتمع الدولي أيضا ربط الإرهاب بثقافة أو ديانة ما أو جماعة عرقية أو إثنية معينة، وأن يشجع الحوار فيما بين الحضارات والأديان. وبالنظر إلى الحاجة إلى تحالف عالمي واسع قدر الإمكان لمكافحة الإرهاب، تؤيد الكاميرون عقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة لوضع إطار منسق من أجل التصدي للإرهاب.

٥ - **السيد شولدت** (إكوادور): قال إن بلده يدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أينما وقع وأيا كان مرتكبوه ولو كانوا دولا. فالإرهاب لا يهدد السلم والأمن الدوليين ويقوض دعائم الاستقرار والديمقراطية والتنمية

الاجتماعية – الاقتصادية فحسب، بل إنه يشكل أيضا اعتداءً على حياة الإنسان وكرامته وعلى حقوق الإنسان الأساسية.

٦ – وأضاف أن إكوادور صدقت على أغلب الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب، بما فيها الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، وتواصل تطوير قانونها المحلي لتيسير الامتثال لالتزاماتها الدولية الناشئة عن تلك الصكوك. وقد شرعت في اتخاذ الإجراءات الداخلية اللازمة للتصديق على الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل والاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وشاركت إكوادور مشاركة نشطة في تنفيذ التزاماتها الإقليمية ودون الإقليمية من خلال لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لمكافحة غسل الأموال بأمريكا الجنوبية، وجماعة دول الأنديز. وأدخلت تعديلات على قانونها الجنائي تتواءم مع المبادئ المكرسة في الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب، وهي بصدد اعتماد قانون خاص لمكافحة تمويل الإرهاب. وأضاف أن إكوادور لديها منذ عام ٢٠٠٥ قانون لمكافحة غسل الأموال ومجلس وطني يُعنى بهذه المسألة ووحدة للاستخبارات المالية. وقد حظيت الجهود التي تبذلها إكوادور لمكافحة الجماعات المنظمة غير القانونية بثناء مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٧ – وأردف قائلا إن وفد بلده يرحب بمدى التعاون الذي يبديه المجتمع الدولي من أجل مكافحة الإرهاب على نحو ما يرد في تقرير الأمين العام (A/64/161 و Add.1)، ويحث على مواصلة تكثيفه. بيد أن جميع الأنشطة المناهضة للإرهاب لابد أن تمتثل امتثالا صارما لأحكام القانون الدولي، ولا سيما قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي، وأن تحترم سيادة الدول ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية. وينبغي أن تكون الأمم المتحدة، وخاصة الجمعية العامة وهي هيئتها الأكثر تمثيلا للعضوية في المنظمة، المحفل الرئيسي لوضع الإطارين السياسي والقانوني لمكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي، وللتعامل بشكل متكامل مع جميع جوانبه. وتؤيد إكوادور الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، وتشيد بالمناسبات المعقودة في الأمم المتحدة لتسليط الضوء على واحد من أهم الجوانب المغفلة للإرهاب وهو: مصير ضحاياه. ويتطلع وفد بلده بشدة لتحقيق تقدم في مجال الانتهاء من وضع مشروع لاتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي، ويشدد على الحاجة إلى وجود إرادة سياسية تحوّل هذا الأمر إلى واقع.

٨ – **السيد أريكسون** (النرويج): قال إن وفد بلده روّعه الهجوم الإرهابي الأخير الذي تعرض له مكتب برنامج الأغذية العالمي في إسلام آباد، ويود أن يعرب عن تعاطفه مع الضحايا وأسرهم. وأضاف أن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب أداة هامة لمكافحته، لا سيما وأنها تحظى بتأييد واسع وتشمل طائفة عريضة من التدابير القصيرة والطويلة الأجل. ومن الضروري أن تكون هناك مشاركة منسقة ودائمة من جانب مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة. وذكر أن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب يقع على عاتقها دور هام في تنسيق الجهود في إطار منظومة الأمم المتحدة وفي حشد الدعم فيما بين الدول الأعضاء، وينبغي لذلك توفير التمويل الكافي لها. وقد قدمت النرويج الدعم المالي لإنشاء الفريق العامل التابع لفرقة العمل والمعني بالمساعدة المتكاملة لمكافحة الإرهاب. وهي تقدم الدعم الكامل للجان مجلس الأمن المكلفة بالمساهمة في مكافحة الإرهاب. وأضاف أن اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) اتخذت إجراءات لتحسين احترام الحقوق والضمانات الإجرائية وذلك فيما يتصل بالجزاءات المنصوص عليها في القرار المذكور. بيد أن اللجنة يجب أن تواصل بذل الجهود لضمان الحفاظ على الحقوق الأساسية للأشخاص الواردة أسماؤهم في القائمة.

٩ - واسترسل قائلا إن وفد بلده يعلق أهمية كبرى على اعتماد اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي لسد الثغرات التي خلفتها الاتفاقيات القطاعية وتوفير إطار للمساعدة والتعاون. وأضاف أن اقتراح المنسق جدير بدراسة متأنية كأساس محتمل للتوصل إلى توافق في الآراء. وعقد مؤتمر رفيع المستوى عن الإرهاب يمكن أن يوفر فرصة ممتازة للنظر في الأوضاع وتحديد الاحتياجات حسب الأولوية وتوطيد التعاون. ويمكن عقد هذا المؤتمر فور اعتماد اتفاقية شاملة. وتشارك النرويج في رعاية حلقة العمل المزمع تنظيمها في ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ في فيينا لجهات التنسيق الوطنية لأنشطة مكافحة الإرهاب، وتشجع المشاركة الواسعة في حلقة العمل المذكورة.

١٠ - **السيد رامافول** (ليسوتو): قال إن الإرهاب يعد التهديد الأشد خطورة للسلم والأمن، وهو يتطلب جهدا جماعيا لمكافحته. ويجب أن تبذل الدول الأعضاء قصاراها لتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب والتعاون مع لجان مجلس الأمن المسؤولة. وينبغي أن يكون المجلس قادرا على توفير المساعدة التقنية، من خلال الهيئات المعنية، للدول الأعضاء التي تحتاجها لتنفيذ قراراته. ومن شأن هذه المساعدة أن تساهم مساهمة كبيرة في تطوير قدرة الدول على منع الإرهاب ومكافحته. ويجب على الدول الأعضاء، في الوقت نفسه، أن تتخذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الظروف المواتية لانتشار الإرهاب، بينما يتعين على الأمم المتحدة أن تضطلع بمبادرات تهدف إلى تعزيز الحوار والتسامح والتفاهم فيما بين الحضارات والثقافات والشعوب والديانات.

١١ - وأضاف أن الدول الأعضاء كافة ينبغي أن تصدق على جميع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، مع الوفاء بالتزاماتها بموجب أحكام القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي. ويجب أن يكون التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب متفقا مع القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

١٢ - **السيد قويدر** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن القضاء على الإرهاب وأسبابه الجذرية هدف حيوي يسعى إليه مع الساعين بلدُه الذي كان هو نفسه ضحية لأعمال إرهابية، غير أن سبل بلوغ هذا الهدف تظل محل تساؤل وتستلزم إعادة النظر فيها. وهناك حاجة إلى تعاون حقيقي وسبل عمل موحدة تتجاوز التدابير الجزئية والتكتلات السياسية لهدف بعينه، ومن الضروري من ثم إجراء تنقيح جاد لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واستكمال مشروع اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي تفي بتطلعات الشعوب وشروط السلام.

١٣ - وأضاف أن وفد بلده أيد منذ البداية الفكرة القائلة بإبرام اتفاقية شاملة والجهود الرامية إلى الانتهاء من وضع مشروع لهذه الاتفاقية. ويعرب الوفد عن أمله في تسوية جميع المسائل المعلقة، بما في ذلك مسألة وضع تعريف موضوعي للإرهاب يميزه بوضوح عن الحق في مقاومة الاستعمار والهيمنة الأجنبية، حيث إن وضع ممارسة هذا الحق في سلة واحدة مع الأعمال الإرهابية لا يؤدي إلا إلى إدامة المظالم.

١٤ - واستطرد قائلا إن وفد بلده يعتبر الأمم المتحدة المحفل المناسب للعمل على تحقيق الهدف الذي ينشده المجتمع الدولي والمتمثل في القضاء على الإرهاب. ولهذا السبب، دعا الوفد في الجمعية العامة وغيرها إلى عقد مؤتمر دولي لتعريف مفهوم الإرهاب على نحو يتصدى لمظاهره وأسبابه على السواء، ويوفر إطارا قانونيا يتناول جميع جوانب المسألة. ويود الوفد أن يؤكد مجددا هذه الدعوة إضافة إلى جميع المقترحات الرامية إلى ضمان شمولية مشروع الاتفاقية وتوازنه.

١٥ - **السيدة فالترويلا دياز** (السلفادور): قالت إن حكومتها تؤيد بقوة جميع التدابير المتخذة في نطاق الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب الدولي. لكن هذه التدابير كافة يجب أن تُنفذ بما يتفق مع مبادئ الميثاق وأحكام القانون الدولي والاتفاقيات والاتفاقات الدولية المتعلقة بهذا الموضوع. وينبغي تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب استنادا إلى دعائمها الأربع. ومن المهم أيضا اتخاذ إجراءات لتعزيز التنسيق اللازم فيما بين مختلف الوكالات المعنية. وتستلزم مكافحة الإرهاب وجود إطار قانوني ملائم. ولا بد أيضا من تكثيف الجانبين التنفيذي والتشغيلي للتعاون الدولي باعتبارهما عنصرا رئيسيا في منع الأعمال الإرهابية وقمعها. وينبغي أيضا تحسين التعاون القضائي وتبادل المعلومات بين الهيئات المالية وأجهزة استخبارات الشرطة.

١٦ - وأضافت أن السلفادور تدين الإرهاب بجميع أشكاله وأي تمويل له. وهي طرف في الصكوك القطاعية الدولية الثلاثة عشر المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وتواصل استكمال تشريعاتها بشأن هذا الموضوع. كما أنها تقدم إلى مجلس الأمن التقارير المنصوص عليها في قراراته، بما في ذلك القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بمساعدة فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

١٧ - واسترسلت قائلة إن القضاء على الإرهاب يستلزم أيضا العمل على إزالة الظروف المواتية له من قبيل التعصب السياسي والإثني والعرقي والديني والفجوات الاجتماعية والاقتصادية، وتشجيع الحوار فيما بين جهات التنسيق الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب مع مراعاة أن الإرهاب قد يقترن بظواهر أخرى مثل الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويجب أن تُنفذ جميع أنشطة مكافحة الإرهاب بما يتفق مع معايير حقوق الإنسان وأحكام القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاجئين.

١٨ - وقالت إن وفد بلدها سيتعاون تعاونا كاملا في الأعمال الرامية لاستكمال مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي، ويأمل أن تشهد هذه الدورة تقدما ملموسا فيما يتعلق بالمشروع.

١٩ - **السيد ستاستولي** (ألبانيا): قال إن الإرهاب يمثل تهديدا مباشرا لسلام وأمن البشرية جمعاء ويتطلب استجابة عالمية ينبغي أن تقودها الأمم المتحدة. وأعرب عن إدانة وفد بلده إدانة غير مشروطة لكل الأعمال الإرهابية أيا كان مرتكبوها وأيا كانت الأسباب والحالة. ويود الوفد أيضا أن يشدد على وجوب تحليل هذه الظاهرة تحليلا دقيقا للتصدي للظروف المفضية إلى نشوء النزعات الراديكالية وإلى الأعمال الإرهابية، والقضاء عليها.

٢٠ - وأضاف أن وفد بلده يؤيد تمام التأييد الجهود الرامية إلى التغلب على العوائق التي تحول دون التوصل إلى توافق آراء بغية الانتهاء من وضع مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وينبغي أن تسترشد هذه الاتفاقية باستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب المعتمدة في عام ٢٠٠٦ وبالاستعراض الذي أجري لها في عام ٢٠٠٨، وأن توفر الإطار القانوني اللازم لاتخاذ إجراءات موحدة أكثر فعالية.

٢١ - واسترسل قائلا إن احترام أحكام القانون الدولي في سياق مكافحة الإرهاب أمر لا يعزز فعالية هذا الكفاح فحسب بل إنه يزيل الأعذار التي يتذرع بها من يبررون الأنشطة الإرهابية. ويعلق وفد بلده أهمية كبرى على دور الأمم المتحدة في هذا الشأن. وأضاف أن ألبانيا تنفذ على نحو تام توصيات لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وقد انضمت إلى الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الإرهاب

في مختلف أنحاء العالم على نحو ما تفعل حاليا في إطار القوة الدولية للمساعدة الأمنية بأفغانستان.

٢٢ - واستطرد فقال إن الأحكام السطحية والمصالح السياسية الضيقة لا ينبغي أن تحول الانتباه عن مكافحة الإرهاب. فالتصدي لهذه الظاهرة الخطيرة لن يُكلل بالنجاح إلا من خلال التعاون الدولي، ولا سيما الإقليمي منه. ولذلك، فإن حكومة بلده تتعاون عن كثب مع كل البلدان المجاورة لها لمكافحة الإرهاب، وهو تعاون أتى بنتائج ممتازة.

٢٣ - **السيد النفيسي** (المملكة العربية السعودية): قال إن بلده يرفض الإرهاب بجميع أشكاله أيا كانت دوافعه، ويتخذ كل التدابير اللازمة لمنعه ومكافحته. وقد وضعت المملكة برنامجا ناجحا للغاية لإعادة تأهيل المتطرفين والسجناء الذين كانوا من المتورطين في قضايا أمنية. وقد حظي هذا البرنامج القائم على الحوار وتقديم المشورة الودية بإشادة عالمية، ونُفذ في عدد من بلدان العالم الرئيسية. ويشارك في البرنامج ما يزيد على ٢٠٠ مستشار قانوني ومتخصص في علم الاجتماع وعلم النفس يشرحون التفسير الصحيح لمبادئ الشريعة ويقدمون المشورة للسجناء، ويشاركونهم في حوار مكثف وشامل. وقد اعترف الكثير من السجناء باعتناقهم أفكارا خاطئة وغيّروا سلوكهم. بل إن ٩٠ في المائة ممن شاركوا في البرنامج تخلوا عن آرائهم المنحرفة وأُطلق سراحهم، ولم يعد إلى حالته السابقة إلا أقلية صغيرة.

٢٤ - وأضاف أن المملكة نظمت في عام ٢٠٠٥ المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي حضره خبراء من ٦٠ دولة، علاوة على منظمات دولية وإقليمية. وأصدر المؤتمر إعلان الرياض الذي تضمن توصيات عملية بشأن مكافحة الإرهاب ومنع تمويله وتوسيع نطاق التعاون المتعدد الأطراف في هذا المضمار. ودعا الملك عبد الله في المؤتمر إلى إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب ترعاه الأمم المتحدة. ومن شأن هذا المركز أن يربط المراكز الوطنية والإقليمية بقاعدة بيانات موحدة يمكن تبادل واستكمال المعلومات الواردة فيها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتتبع واعتراض تحركات الإرهابيين، على نحو سريع وعن طريق وصلة مؤمّنة. ومن شأن هذا المركز أيضا أن يتيح تبادل التكنولوجيا وبرامج التدريب المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وأن يمكِّن من التصدي للأنشطة الإرهابية ومنعها.

٢٥ - وأردف قائلا إن بلده كان من أوائل البلدان التي انضمت إلى أغلب الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب، ويتطلع إلى استكمال مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي تشمل تعريفا واضحا للإرهاب يميز بينه وبين حق الشعوب في مقاومة الاحتلال. ولذلك، فهو يعرب عن تأييده للدعوة إلى عقد مؤتمر دولي رفيع المستوى للمساعدة على إتمام مشروع الاتفاقية.

٢٦ - **السيد شريفوف** (أذربيجان): قال إن بلده يدين بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، ويشارك في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل إرساء استجابات متسقة وشاملة ومنسقة لمنع الإرهاب ومكافحته. وأذربيجان طرف في جميع الصكوك العالمية الرئيسية المتعلقة بمكافحة الإرهاب ونظيرتها الصادرة عن مجلس أوروبا، وهي تتعاون تعاونا تاما مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) (لجنة مكافحة الإرهاب) وعلى الصعيدين الثنائي والإقليمي أيضا.

٢٧ - وأضاف أن الإرهاب أصبح يشكل تهديدا عالميا تتزايد خطورته، ولذلك لابد أن يتخذ المجتمع الدولي نهجا موحدا لمكافحته. وينبغي أن تمتنع الدول عن أية أعمال توفر الدعم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للأنشطة الإرهابية. ويتعين عليها أيضا أن تتخذ التدابير المناسبة لضمان عدم استغلال أراضيها لأغراض تنفيذ أنشطة ذات صلة

بالإرهاب، لا سيما عندما يكون الهدف الواضح لهذه الأنشطة هو تقويض سيادة الدول الأعضاء وسلامتها الإقليمية.

٢٨ - واستطرد قائلا إن الإرهاب يرتبط ارتباطا وثيقا بالنزعة الانفصالية العدوانية. وكثيرا ما تنشأ عن النزاع المسلح والاحتلال العسكري الأجنبي ظروف يسهل على الإرهابيين استغلالها. وينبغي اتخاذ تدابير أكثر فعالية لمنع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة التقليدية، ولفضح محاولات التنصل من المسؤولية التي تبذلها الجهات المسيطرة عسكريا وسياسيا على الأراضي المحتلة.

٢٩ - وأضاف أن جميع الأعمال الإرهابية تشكل جرائم جسيمة غير مبررة ينبغي إدانتها إدانة قاطعة ومحاكمة مرتكبيها، خاصة حينما يستهدفون المدنيين أو يلحقون بهم الإصابات دون تمييز. وعدم وجود تعريف واضح للإرهاب في القانون الدولي يعوق جهود المجتمع الدولي لمساءلة لا الإرهابيين والمنظمات فحسب بل والدول التي تشجع الأنشطة الإرهابية أو تدعمها أو تمولها أيضا. فالصيغ القانونية المبهمة تفتح الباب أمام زيادة محتملة في الأنشطة الإجرامية. وذكر أن وفد بلده مصمم لذلك على بذل قصاراه للتوصل إلى اتفاق بشأن اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي؛ وهو يتفق مع الرأي القائل بأن الوقت قد حان للتوصل إلى حل يجسد التطلعات والمصالح المشتركة للوفود كافة وأن اعتماد مثل هذه الاتفاقية من شأنه أن يقوي الإطار القانوني القائم للتدابير الدولية لمكافحة الإرهاب ويعزز السلطة الأخلاقية للأمم المتحدة أيضا.

٣٠ - واسترسل قائلا إن الحرب على الإرهاب ينبغي ألا تُستخدم لاستهداف ديانة أو ثقافة معينة. والجهود المشتركة والحوار أمران أساسيان إذا أُريد التصدي لمحاولات تأجيج النزاع على أسس إثنية أو دينية أو ثقافية. والتفاعل البناء بين مختلف الثقافات والديانات، بما في ذلك في إطار تدابير مثل مبادرة ثقافة السلام وتحالف الحضارات، ينبغي أن يستمر في القيام بدور خاص في تعزيز السلام والتفاهم المشترك، وبالتالي في تيسير التنفيذ الفعال لتدابير مكافحة الإرهاب. وأضاف أن بلده سيواصل المساهمة في هذه العملية.

٣١ - **السيد محمد** (ملديف): قال إن بلده الذي طالما أدان الإرهاب بجميع أشكاله كان هو نفسه ضحية لهجمات إرهابية. وملديف، بوصفها أرخبيلا صغيرا لا يملك إلا موارد محدودة وله ساحل طويل يطل على المحيط الهندي طوله ٨٠٠ كيلومتر تقريبا من الشمال إلى الجنوب، معرضة بوجه خاص للهجمات الإرهابية التي تُشن من البحر مثل تلك التي تعرضت لها مومباي. وأضاف أن الأمن البحري يعد لذلك أحد أهم الشواغل التي تُعنى بها حكومته.

٣٢ - واستطرد فقال إن ملديف التي تؤيد توطيد التعاون الإقليمي تأييدا قويا صدّقت على الاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي المتعلقة بقمع الإرهاب وعلى بروتوكولها الإضافي. وذكر أن بلده يؤيد بقوة جميع المبادرات الرامية إلى حماية الدول الصغيرة وتأمينها. وعلى الصعيد الدولي، انضمت ملديف كدولة طرف إلى اثنتي عشرة معاهدة لمكافحة الإرهاب. وهي تدين أشد الإدانة الهجمة الإرهابية الأخيرة التي تعرضت لها السفارة الهندية في كابل وتفجير مكتب برنامج الأغذية العالمي في إسلام آباد، وكلاهما تذكِرة بأن الإرهاب يتجاوز كل حد ودين وعرق ولون.

٣٣ - وأردف قائلا إنه من الضروري، بعد أعوام من التأخير، أن يساءل المجتمع الدولي مرتكبي الأعمال الإرهابية مساءلة جنائية. وبناء على ذلك، تصبح الحاجة إلى اعتماد مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب في الدورة الحالية

للجمعية العامة أمرا شديد الإلحاح. وباعتماد هذا المشروع، تكون اللجنة قد وفرت صكا شاملا من شأنه أن يكمل النظام القانوني القائم الذي يتصدي لأنواع محددة من الأعمال الإرهابية وأن يعزز التنسيق الدولي في مجال مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي.

٣٤ - وأضاف أن بلده يؤيد بقوة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. بيد أن التكلفة الاقتصادية لمكافحة الأنشطة الإرهابية تعني، في حالة ملديف وغيرها من الدول الصغيرة، تحويل موارد ضخمة يمكن في أحوال أخرى توجيهها نحو التنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما أنه من الصعب على هذه الدول الالتزام بالمهل الزمنية للإبلاغ المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ولا بد لذلك من مواصلة تعزيز الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. وأعرب عن إشادة وفد بلده بفرع منع الإرهاب بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للجهود التي يبذلها الفرع لبناء قدرة الدول على مكافحة الإرهاب. وبما أن المعركة ضد الإرهاب هي معركة لصون الحريات الأساسية وحرية الأفراد، فمن الضروري احترام أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في سياق مكافحة الإرهاب. واختتم حديثه قائلا إن وفد بلده يؤيد اقتراح مصر الداعي إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن مكافحة الإرهاب.

٣٥ - **السيد أجاوين** (السودان): قال إن بلده لا يزال يدين الإرهاب بجميع أشكاله، بما في ذلك إرهاب الدولة، وهو مصمم على تقديم الدعم لكافة الجهود الرامية إلى اجتثاث هذه الظاهرة التي لا يقبلها السودان لكونه مجتمعا متعدد الثقافات والديانات والإثنيات. وبناء على ذلك، صدّق السودان على اثنتي عشرة اتفاقية لمكافحة الإرهاب، وهو عاكف على دراسة إجراءات الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

٣٦ - وأضاف أن التعاون الدولي أمر حيوي لمكافحة الإرهاب بشرط أن يسترشد هذا التعاون بمبادئ القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والصكوك الدولية المتصلة على الأخص بالقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. وينبغي كذلك بذل كل جهد للتوصل إلى اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب على أن تتجه هذه الجهود في المقام الأول إلى التصدي للعوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي توفر البيئة المواتية للإرهاب وأولها وأهمها الاحتلال الأجنبي وإنكار حق الشعوب في تقرير المصير. وأكد أن أي جهود تغفل هذا الواقع لا طائل منها.

٣٧ - واستطرد قائلا إن الخلط عن قصد بين الإرهاب والكفاح من أجل التحرير والاستقلال، وغض النظر عن إرهاب الدولة، واتباع تلك النزعة الخبيثة التي تربط الإرهاب بديانة أو ثقافة معينة أمور لن تؤدي إلا إلى إحداث شرخ في توافق الآراء الدولي وإلى التشكيك في الدوافع وراء الحملة الدولية لمكافحة الإرهاب. ورغم دعوات المسلمين المتعددة إلى التسامح والحوار، ثمة حملة منظمة ضدهم مستمرة في التنامي مع أن الإرهاب ليس بظاهرة تنفرد بها ديانة أو منطقة واحدة أو بلد واحد.

٣٨ - وذكر أن بلده يؤيد عقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة كما يؤيد المبادرة السعودية السخية المتعلقة بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب. وقد دعا السودان، تمشيا مع دوره الإقليمي النشط، إلى عقد مؤتمر إقليمي ثان لمكافحة الإرهاب تمخض عن إعلان ختامي تتعهد بموجبه دول المنطقة بمكافحة الإرهاب، والترحيب بالدعم المقدم من الدول الصديقة والمجتمع الدولي لهذا الغرض، وبالسعي جديا إلى تعديل تشريعاتها الوطنية بما يتفق مع ذلك.

٣٩ - وأردف قائلا إن الحرب ضد الإرهاب أصبحت في بعض جوانبها حربا مقدسة لا مجال للنقاش بشأنها. وهناك

حاجة إلى وقفة وعودة إلى الأمم المتحدة وإلى تقييم المسار المتبع من خلال العقل والمنطق والقانون حتى لا يفضي غياب الرؤية إلى تردي الأحوال بسبب خطر الإرهاب وترهيب المدنيين وإهدار حقوق الإنسان باسم الحرب على الإرهاب على نحو ما تشهده مناطق كثيرة.

٤٠ - وأشار إلى أن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب تفتقر إلى تعريف للإرهاب وتبدو لذلك موجهة لمحاربة عدو مجهول. وهي لا تميز بين الإرهاب وحق الشعوب في تقرير المصير، ولا تتضمن أي أحكام تتعلق بإرهاب الدولة، ولا تتصدى بشكل كاف للأسباب الجذرية للمشكلة. وما لم تُنقح هذه الاستراتيجية، فستظل تفتقر إلى الفعالية والشمولية المنشودتين.

٤١ - **السيد سودْنوم** (منغوليا): قال إن بلده طرف في الاتفاقيات الثلاث عشرة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، وينفذ هذه الاتفاقيات على أكمل وجه. وتؤيد منغوليا استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب والجهود التي يبذلها الأمين العام لتنفيذ جميع جوانبها بشكل متكامل. ولا تزال منغوليا ملتزمة بقراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهي تفي بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ بموجبهما.

٤٢ - وأضاف أن وفد بلده يدين بشدة الهجوم الإرهابي الذي تعرض له مؤخرا مكتب برنامج الأغذية العالمي في إسلام آباد، ويعرب عن مواساته على الأخص للبلدان الآسيوية الأخرى التي لا تزال هدفا لهذه الهجمات. وأكد أنه ما من بلد بمنأى عن الإرهاب، وأنه من الضروري التعاون على الصعيدين الإقليمي والعالمي للقضاء على الأسباب الجذرية للإرهاب واجتثاث شبكات تمويله. ومن الأمور الأساسية أيضا إقامة الحوار فيما بين مختلف الديانات والثقافات والجماعات الإثنية. وهناك بلدان نامية كثيرة تحتاج إلى مساعدة إضافية لافتقارها لما يكفي من خبرات وقدرات بشرية وتكنولوجيا حديثة وموارد مالية لمكافحة الإرهاب. ومنغوليا إحدى هذه البلدان بالنظر إلى مساحة أراضيها الشاسعة وانخفاض عدد سكانها وتناثرهم.

رُفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.